

الرقم:	الجريدة	المصدر:
0	العدد:	التاريخ:
10	المسلسل:	الصفحات:

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء: تعديل النظام الأساسي لـ(معدن) وطرح 462,500 مليون سهم للاكتتاب العام

المسؤولية الأخلاقية والسياسية تجاه التصرفات الإسرائيلية وأنها كانت لها المستمرة للقوانين الدولية وارتكابها لكل المحرمات الدولية. كما أكد المجلس حرص الملكة وعلها الدلوب والمستمر للوحدة الصف العربي، ولترسيخ استقلالية القرار العربي، والذود عن الهوية العربية من أي تدخلات إقليمية أو دولية؛ كما عبر المجلس عن ثقته أن البيانات العربية تدرك أن الحرص على تماسك العالم العربي هو أساس علاقات الدول العربية في محيطها الإقليمي والدولي؛ وأن المصلحة العربية العامة تقضي بان تكون العلاقات الثنائية للدول العربية دعماً للعمل العربي المشترك لأن تكون علاقاً إيجابية. وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس نوه بنتائج أعمال الدورة 106 للمجلس الوزاري للدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والجمهورية اليمنية التي عقدت في الرياض السبت الماضي، وأنهى معاليه، ببيانه بأن المجلس أقر إطلاعه على جدول أعماله، أصدر من القرارات ما يلي:

أولاً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (44-62) وتاريخ 16-10-1428هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على

«الجزر» - واس رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود (حفظه الله) الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الإثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجال اللقاءات والمشاورات التي تمت خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قيادة الدول وبعوئيلهم وتناولت العلاقات الثنائية وقضايا المنطقة والشؤون العالمية؛ وعلى المباحثات التي أجراءها (حفظه الله) مع جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة رئيس وزراء فلسطين الدكتور سلام خالد قباض. وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الاستاذ إبراهيم أمين مدنى في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس أكد على مواقف الملكة الثانية تجاه الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، ووقف المملكة بكل إمكاناتها في صف الشعب الفلسطيني أمام ما يتعرض له من اعتداء وترويع وتمهير جماعي من إسرائيل؛ وحمل مجلس المجتمع الدولي

ـ 1425هـ وـ 1426هـ) مجموعاً (780) مشروعها على مناطق المملكة على النحو التالي: مكة المكرمة (140) مشروعها للبيئة لنوره (42) مشروعها في الرياض (116) مشروعها الفصيم (44) مشروعها الشرقي (72) مشروعها عسير (79) مشروعها تبوك (31) مشروعها حائل (44) مشروعها الحدود الشمالية (25) مشروعها جازان (95) مشروعها نجران (38) مشروعها الباحة (22) مشروعها الجوف (42) مشروعاً.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- بالعمل على سرعة إنجاز ومتابعة تنفيذ تلك المشروعات.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعينات بالمرتبة الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

ـ 1- تعين نايف بن فلاح بن محمد بن حاتل على وظيفة (أمير الفوج السابع والتلاتين) بالمرتبة الخامسة عشرة برئاسة الحرس الوطني.

ـ 2- تعين المهندس محمد بن أحمد بن محمد السالمي على وظيفة (نائب الرئيس لخدمات الملاحة الجوية) بالمرتبة الخامسة عشرة بالهيئة العامة للطيران المدني.

ـ 3- تعين عبد العزيز بن عبد الرحمن بن الرئيس الرئيس على وظيفة (وزير مفوض - ١) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.

ـ 4- تعين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن الرؤوف على وظيفة (مدير عام تعليم البنين بالرياض) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التربية والتعليم.

ـ 5- تعين محمد بن صالح بن عبدالله الغفياري على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للشؤون الاقتصادية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.



المليك يوجه بسرعة إنجاز ومتابعة تنفيذ 780 مشروعًا تعليمياً في جميع المناطق

ومشاورات ثنائية متخصصة لاستعراض جميع أوجه علاقتها على تقويض معالي وزير العمل رئيس القسمية الإقليمية والمولية العامة للتربية التقني والمهني - ذات الاهتمام المشترك -

ـ ـ 2- تعيين المشاورات بشكل منتظم بالتناوب في البلدين على مشروع خيار المسؤولين للطرفين. تانية، وافق مجلس الوزراء على تعديل المادة (الثامنة) من لائحة العامة للتربية التقني والمهني في المملكة العربية السعودية لشركة التعدين للتصنيع بالذخص الآتي (رأس مال الشركة (9,250,000,000) ريال سعودي، موزع على تسعة آلاف وثلاثين وخمسون مليون ريال سعودي، موزع على (925,000,000) لسهم كل سهم وخمسة وعشرين مليون سهم قيمة كل سهم (10) عشرة ريالات سعودية اكتتاب الحكومة ممثلة في صندوق الاستثمارات العامة في (462,500,000) ريال سعودي، والتي وستين مليوناً وخمسماة ألف سهم، ويطرح بالأسهم وعدها (462,500,000) واثنان وستين مليوناً

منكرة تقام في شأن المشاورات السياسية الثنائية بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية ووزارة الخارجية في جمهورية بولندا الموقع عليها في مدينة الرياض يوم الأربعاء ـ 22ـ 4ـ 1428هـ الموافق ـ 9ـ 5ـ 2007م، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، ليزيد ملامح مذكرة التفاهم:

ـ 1- يجري الطرفان مباحثات